



الحديث

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ :

«إِذَا انْتَصَفَ شَعْبَانُ فَلَا تَصُومُوا»

تخریج الحديث

رواه أحمد (٤١٤٩) وأبو داود (٧٣٣٢) والترمذى (٨٣٧) وقال: حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه،
وابن ماجه (١٥٦١) والنسائي في الكبرى (٧١١٣) : وقال: لا نعلم أحداً روى هذا الحديث غير العلاء بن عبد الرحمن.
والدارمي (٥٧٧١) وابن حبان في صحيحه (١٨٥٣)
والدارقطني (٨٨٢٢).

درجة الحديث

تنازع الحفاظ في صحته: صحيحه الترمذى (ح-٨٣٧)
وصححه ابن حبان (ح-١٨٥٣) وصححه الحاكم والطحاوى وابن عبدالبر (لطائف المعارف لابن رجب-٧٩١) وحسنه ابن قدامة في الكافي (٠٣٢)
وصححه أحمد شاكر في تعليقه على السنن (٥٢٢/٣) وصححه ابن باز في الفتوى (٥٨٣/٥١) وصححه الألباني في الجامع (٧٩٣)

وضعفه طائفة : ضعفه عبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل وأبو زرعة والأثرم (لطائف المعارف لابن رجب-٧٩١) وضعفه الدارقطني في سننه (٨٨٢٢) وضعفه الخليلي في الأرشاد (٩١٢/١) وضعفه الذهبي في السير (٧٨١/٦) وضعفه ابن رجب في لطائف المعارف (٨٩١)
وأعله مقبل الوادعي في أحاديث معللة (١٥٤).

الشرح والتعليق

دل هذا الحديث على النهي عن الصيام بعد نصف شعبان ، أي ابتداءً من اليوم السادس عشر.

قال الإمام الترمذى ومعنى هذا الحديث عن بعض أهل العلم: أن يكون الرجل مفطراً فإذا قال الإمام بقى من شعبان شيء أخذ في الصوم لحال شهر رمضان.

وقال الإمام ابن خزيمة في صحيحه: باب إباحة وصل صوم شعبان بصوم رمضان والدليل على أن معنى خبر أبي هريرة عن النبي عليه الصلاة والسلام: (إذا انتصف شعبان فلا تصوموا حتى رمضان) (أي): لا تواصلوا شعبان برمضان فتصوموا جميع شعبان ، أو أن يوافق ذلك صوماً كان يصومه المرء قبل ذاك فيصوم ذلك الصيام بعد النصف من شعبان ، لا أنه نهى عن الصوم إذا انتصف شعبان نهياً مطلقاً". اهـ

ذهب جمهور العلماء إلى تضييف حديث النهي عن الصيام بعد نصف شعبان ، وبناءً عليه قالوا : لا يكره الصيام بعد نصف شعبان.

قال الحافظ : وقال جمهور العلماء : يجوز الصوم تطوعاً بعد النصف من شعبان وضيقوا الحديث الوارد فيه، وقال أحمد وأبن معين إنَّه منكرٌ أهـ من فتح الباري . ومن ضعفه كذلك البيهقي والطحاوى.

وذكر ابن قدامة في المغني أن الإمام أحمد قال عن هذا الحديث: (ليس هو بمحموظ . سألنا عنه عبد الرحمن بن مهدي ، فلم يصححه ، ولم يحدثني به ، وكان يتوقفه . قال أحمد : والعلاء ثقة لا ينكر من حديثه إلا هذا) اهـ والعلاء هو العلاء بن عبد الرحمن يروى هذا الحديث عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقد أجاب ابن القيم رحمة الله في "تهذيب السنن" على من ضعف الحديث ، فقال ما محصله:

إن هذا الحديث صحيح على شرط مسلم ، وإن تفرد العلاء بهذا الحديث لا يعد قادحاً في الحديث لأن العلاء ثقة ، وقد أخرج له مسلم في صحيحه عدة أحاديث عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه . وكثير من السنن تفرد بها ثقات عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقبلتها الأمة وعملت بها .. ثم قال :

"وأما ظن معارضته بالأحاديث الدالة على صيام شعبان ، فلا معارضه بينهما ، وإن تلك الأحاديث تدل على صوم نصفه مع ما قبله ، وعلى الصوم المعتاد في النصف الثاني ، وحديث العلاء يدل على الممنع من تعمد الصوم بعد النصف ، لا لعادة ، ولا مضافاً إلى ما قبله" اهـ.

أحاديث ظاهرها التعارض

1- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين إلا رجل كان يصوم صوماً فليصمه). رواه البخاري ومسلم

فهذا يدل على أن الصيام بعد نصف شعبان جائز لمن كانت له عادة بالصيام ، كرجل اعتاد صوم يوم الاثنين والخميس ، أو كان يصوم يوماً ويفطر يوماً .. ونحو ذلك.

2- عن عائشة رضي الله عنها قالت : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شعبان كله ، يصوم شعبان إلا قليلاً) رواه البخاري ومسلم . واللفظ لمسلم .
قال النووي : قوله : (كان يصوم شعبان كله ، كان يصومه إلا قليلاً) الثاني تفسير الأول ، وي بيان أن قوله " كله " أي غالباً أهـ .

فهذا الحديث يدل على جواز الصيام بعد نصف شعبان ، ولكن لمن وصله بما قبل النصف.

وقد عمل الشافعية بهذه الأحاديث كلها ، فقالوا: لا يجوز أن يصوم بعد النصف من شعبان إلا لمن كان له عادة ، أو وصله بما قبل النصف.

هذا هو الأصح عند أكثرهم أن النهي في الحديث للتحريم . وذهب بعضهم - كالروياني - إلى أن النهي للكراهة لا التحريم .

قال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله في شرح رياض الصالحين: (3/394)
وحتى لو صح الحديث فالنهي فيه ليس للتحريم وإنما هو للكراهة فقط ، كما أخذ بذلك بعض أهل العلم رحمهم الله ، إلا من له عادة بصوم ، فإنه يصوم ولو بعد نصف شعبان أهـ

خلاصة الجواب :

أنه يُنهى عن الصيام في النصف الثاني من شعبان إما على سبيل الكراهة أو التحريم ، إلا لمن له عادة بالصيام ، أو وصل الصيام بما قبل النصف . والله تعالى أعلم .
قلت : والحكمة من هذا النهي أن تتبع الصيام قد يضعف عن صيام رمضان .
أهـ .

انتهى

تاریخ النشر : 30/03/2021
من موقع : موقع الشیخ محمد فرج الأصفر
رابط الموقع : www.mohammdfarag.com